

إتفاقية خدمات

فيما بين الموقعين أدناه:

- مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
ممثلة برئيس مجلس إدارتها - مديرها العام بالدكتور وسيم صلاح ضاهر
متخذة محل إقامة لغايات الإتفاق الحاضر في صيدا - شارع البوابة الفوقا - الدكرمان - مبنى مصلحة
المياه
فيما يلي " الفريق الاول "

و

- شركة وش موني ش.م.ل.
ممثلة برئيس مجلس إدارتها - مديرها العام السيد توفيق كوسا
والمسجلة في السجل التجاري في بيروت تحت الرقم /1025527/ ولدى وزارة المالية تحت الرقم المالي
/3558264/ والمتخذة محل إقامة مختار لغايات هذه الإتفاقية في رأس بيروت - شارع أستراليا -
بناية العاليه- الدنايق الأرضي
فيما يلي " الفريق الثاني "

بناء على المرسوم رقم 7419 تاريخ 2002/02/15 (تعيين مجلس الادارة/مدير عام المؤسسة).
بناء على المرسوم رقم 2571 تاريخ 2018/3/22 (تعيين رئيس مجلس ادارة / مدير عام المؤسسة)
بناء على المرسوم رقم 14600 تاريخ 2005/06/14 (النظام الداخلي في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي)
بناء على المرسوم رقم 14638 تاريخ 2005/06/16 (النظام المالي في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي لا سيما
المادة 147 منه)
بناء على المرسوم رقم 14061 تاريخ 2005/6/14 (نظام الاستثمار في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي لا سيما
المادة 21 منه)
بناء على نظام التحصيل الجبائية النافذ في المؤسسة لا سيما التعديلات الموافق عليها بموجب كتاب وزارة المالية
رقم 355/ص16 تاريخ 2018/6/14.
بناء على قرار مجلس الادارة رقم تاريخ ... / / 2024 (الموافقة على عقد اتفاق مع شركة
.....) مرفق ربطا - مستند رقم 1
بناء على موافقة وزارة المالية بموجب كتابها رقم / 16ص تاريخ / / 2024.
مرفق ربطا - مستند رقم 2



المقدمة:

لما كان الفريق الاول يرغب بالتعاقد مع شركة وش موني ش.م.ل. لتحصيل فواتير المياه إختيارياً (فيما يلي "الخدمة")،

ولما كان الفريق الثاني شركة مجازة من مصرف لبنان لإجراء التحويلات المالية داخل وخارج الأراضي اللبنانية وفقاً للتشريعات المالية والمصرفية و تخضع لرقابة لجنة الرقابة على المصارف وملزمة بالسرية المهنية،(ربطاً صورة عن الترخيص - ملحق رقم 1)

ولما كان الفريق الثاني شركة مرخصة من مصرف لبنان لتقديم خدمات الدفع عبر المحفظة الإلكترونية "E-Wallet" ويملك تطبيقاً إلكترونياً لتنفيذ هذه الخدمات وغيرها من الدفعات الآنية بواسطة الهواتف الجوال الذكية،

ولما كانت شبكة الفريق الثاني في لبنان تتضمن أكثر من 600 وكيلاً وفرعاً منتشرين على كافة الأراضي اللبنانية (فيما يلي مراكز الفريق الثاني) .

ولما كان وقوع الفريق الثاني تحت الرقابة المباشرة والدائمة لمصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف مما يعطي الفريق الاول الضمانة الكافية لجهة سلامة عمل الفريق الثاني،

ولما كان لهذا العقد آلية معتمدة لتسديد فواتير المياه بواسطة الفريق الثاني المعرف عنه أعلاه لاسيما الملاحق المرفقة بهذه الإتفاقية و تعتبر جميعها ملاحق متممة لحسن تنفيذها،

فقد توافق الفريقان على ما يلي:

المادة الأولى: المقدمة

تُعتبر المقدمة أعلاه والنصوص وكافة الملاحق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع العقد

يقوم الفريق الثاني بتحصيل الفواتير المتوجبة على المشتركين بخدمة مياه الشفة والصرف الصحي لصالح الفريق الاول عبر تطبيق Whish Money أو من خلال كافة فروع Whish Money وذلك تبعاً لآلية العمل المذكورة في المادة الثالثة من هذه الإتفاقية.
فور تسديد المشترك للفاتورة تصله رسالة نصية SMS على هاتفه تتضمن رابط Link وعند دخول المشترك الى الرابط يحصل على إيصال يؤكد تسديده للإشتراك.

تعتبر الايصالات المشار اليها أعلاه مستنداً رسمياً يقبل بموجبها وعلى أساسها الفريق الاول مراجعات المشتركين في حال وجودها.
كما يقوم الفريق الثاني بتزويد المشتركين ببيان بالفواتير المتوجبة عليهم عند الطلب وبناء لرغبة المشترك.

المادة الثالثة: آلية العمل

يقوم الفريق الثاني بتحصيل الفواتير المتوجبة على المشتركين بخدمة مياه الشفة والصرف الصحي لصالح الفريق الاول إما عبر تطبيق Whish Money أو من خلال كافة فروع Whish Money وذلك تبعاً لآلية العمل التالية:

أولاً : إذا اختار المشترك دفع فاتورته عبر Whish Application

- 1- على المشترك تحميل تطبيق Whish على هاتفه
- 2- الدخول على الخانة المخصصة للفريق الأول وتعبئة المعلومات اللازمة أي رقم الاشتراك، العنوان، رقم العقار ورقم الهاتف .
- 3- تحسم قيمة الفاتورة من رصيد مستخدم التطبيق
- 4- تصل لمستخدم التطبيق رسالة نصية SMS على هاتفه مرفقة برابط Link يتضمن الإيصال.
- 5- تسدد كل فاتورة من الفواتير المتوجبة بموجب رسالة نصية على حدا.

ثانياً : إذا اختار المشترك دفع فاتورته في أحد فروع Whish Money

1. يتوجه المشترك الراغب في الحصول على هذه الخدمة الى أي من مراكز الفريق الثاني ويقوم بتزويد الوكيل برقم الاشتراك، العنوان، رقم العقار ورقم الهاتف.
2. يقوم الوكيل التابع للمركز بإعلامه عن قيمة فاتورة / فواتير المياه المترتبة عليه.
3. يسدّد المشترك الى الوكيل قيمة الفاتورة/ الفواتير.
4. يستوفي الوكيل قيمة الفاتورة/ الفواتير ويرسل للمشارك رسالة نصية SMS على هاتفه مرفقة برابط Link يتضمن الإيصال. تسدد كل فاتورة من الفواتير المتوجبة بموجب رسالة نصية على حدا.
5. لا يحقّ للفريق الثاني الرجوع عن أي عملية دفع للفواتير موضوع الاتفاق الحاضر بحيث أنّه لا يحقّ للفريق الثاني إلغاء أي منها.
6. ان الفريق الثاني مسؤول مسؤولية كاملة عن أي إيصال قبض يصدر من قبل أي وكيل لديه في أي من فروعها.
7. إن الفريق الثاني غير مسؤول عن أي خطأ وارد في المعلومات المرسلة إلى الوكيل أو في حالة تسديد الفاتورة مرتين نتيجة خطأ في بيانات الفريق الأول. ويمكن تقديم طلب استرداد لدى الجهة المسدّد لديها.

المادة الرابعة: موجبات الفريق الاول

يتعهد الفريق الاول بتزويد الفريق الثاني بإمكانية الولوج إلى قاعدة معلومات الفواتير التي يملكها وفق الأنظمة المرعية الإجراء ووفق الآلية التي تراها المؤسسة مناسبة لها.

كما يمكن للمؤسسة تزويد الفريق الثاني بقرص مدمج عن البيانات المطلوبة عند الحاجة.

المادة الخامسة: موجبات الفريق الثاني

1. يزود الفريق الثاني الفريق الاول بـ Username وكلمة سر من أجل تمكينه من الولوج عبر Secured VPN Connection والاطلاع أنياً على تقرير يفصل وضع كافة الفواتير المستوفاة عبر مراكز الفريق الثاني.
2. يُرسل الفريق الثاني الى الفريق الاول يومياً بالبريد الالكتروني على العناوين التي يختارها الفريق الاول بموجب كتاب رسمي، ملف معلوماتي يتضمن تفاصيل كافة عمليات التسديد التي تمت عبر مراكز الفريق الثاني في اليوم السابق.
3. يزود الفريق الثاني الفريق الاول في الخامس من كل شهر بجدول موقع من الفريق الثاني يفصل فيه كافة الفواتير التي تم تحصيلها عبر تطبيق الفريق الثاني وعبر فروعه خلال الشهر المنصرم.
4. على الفريق الثاني تزويد الفريق الأول بكافة المعلومات أو البيانات التي إستحصل عليها من المشترك (صورة الهوية - سند الملكية - رقم الهاتف) وغيرها من البيانات مع كل ملف يتم ارساله الى الفريق الأول.

المادة السادسة: التحصيل الاختياري

إضافة الى صناديق القبض التابعة للفريق الاول التي تستوفي فواتير المياه من المشتركين، تعتبر إمكانية التسديد بواسطة تطبيق الفريق الثاني الإلكتروني أو عبر فروع الفريق الثاني خياراً إضافياً يقرره المشترك نفسه.

المادة السابعة: الإخلال بالموجبات

في حال إخلال الفريق الثاني بأي من الموجبات التي أخذها على عاتقه وفور إبلاغه من الفريق الأول هاتفياً أو بالفاكس أو بأية وسيلة أخرى أي من الامور المتعلقة بعملية الاستيفاء أو بتوقف أحد فروعه، عليه وخلال 48 ساعة (ثمانية وأربعون ساعة) إزالة السبب أكان تقنياً او فنياً أو يتعلّق بأشخاص وعليه إبلاغ الفريق الأول بالطريقة ذاتها بالنتيجة.

المادة الثامنة: التسديد

يقوم الفريق الثاني بإيداع كافة المبالغ المحصلة بالليرة اللبنانية لصالح الفريق الاول في حساب هذا الأخير لدى مصرف لبنان المبنية تفاصيله أدناه بمعدل مرة أسبوعياً (يوم الخميس من كل أسبوع) عن كافة الفواتير التي تم تحصيلها في الأسبوع المنصرم (يحتسب الأسبوع من يوم الإثنين ولغاية يوم الأحد ضمناً)، على ان يتم تزويد المؤسسة بالحوالة وتفاصيل هذه المبالغ (الفواتير المسددة). وفي حال صادف يوم الخميس عطلة رسمية أو إقفال قسري، يقوم الفريق الثاني بتحويل المبالغ المحصلة في يوم العمل التالي. كما يتوجب على الفريق الثاني إيداع كافة المبالغ المحصلة بالليرة اللبنانية لصالح الفريق الاول في نهاية كل شهر حتى لو لم يصادف نهار الثلاثاء.

كما يتوجب على الفريق الثاني تحويل المبالغ المحصلة فوراً إلى حساب المؤسسة في مصرف لبنان عند بلوغها حد مقدار الكفالة المقدمة من قبله والمشار إليها في المادة السابعة عشر من هذا العقد

إسم المصرف / الفرع	مصرف لبنان / فرع صيدا
إسم المستفيد الكامل	مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
عنوان المصرف	صيدا
رقم الحساب	06001714301112 LEP
رقم الـ IBAN	0000 0006 0017 1430 1112 LB 74 0999

المادة التاسعة: أجر الخدمة

يقدم الفريق الثاني هذه الخدمة مجاناً وطيلة مدة العقد وبالتالي لا يتقاضى الفريق الثاني أي بدل لقاء خدمة تحصيل الفواتير لا من المشتركين ولا من الفريق الأول بما في ذلك الرسائل النصية SMS .

المادة العاشرة: زيادة أجر الخدمة

لا يحق للفريق الثاني زيادة أجر الخدمة خلال العمل بالعقد الحاضر عندما يطرأ أي من الأمور التالية:

1. تدني سعر صرف الليرة اللبنانية بالنسبة للدولار الأمريكي.
2. إستحداث أو زيادة في الضرائب والرسوم التي من شأنها التأثير على كلفة معالجة الخدمة.
3. زيادة الحد الأدنى للأجور.
4. إقرار غلاء المعيشة.

المادة الحادية عشر: عدم الحصرية

إن عقد الاتفاق الحاضر يُجيز للفريق الأول حق توقيع عقود مماثلة أو وفق ما تقتضيه المصلحة العامة مع مصارف كما ومع شركات حائزة على ترخيص من مصرف لبنان يسمح لها تحويل الاموال داخل الاراضي اللبنانية، يكون موضوع العقود توفير الخدمة عينها أو خلافه وبالتالي لا يحق للفريق الثاني الاعتداد بحصرية هذا العقد والمطالبة بأي تعويض مهما كان نوعه.

المادة الثانية عشر: التنازل

لا يحق للفريق الثاني التنازل كلياً أو جزئياً عن العقد الحاضر لأي طرف آخر.

المادة الثالثة عشر: سرية المعلومات

إن جميع المعلومات على إختلاف أنواعها من مطبوعة وإلكترونية وسواها، دون إستثناء، التي تصل الى الفريق الثاني، بموجب الاتفاق الحاضر وبمعرضه وإنفاذاً له، تتسم بطابع السرية، بحيث لا يحق لهذا الاخير

إستعمالها أو تداولها مباشرة أو عبر الغير بأي شكل من الاشكال خلافاً لما هو محدّد صراحة في متن هذا الاتفاق.

يتعهد الفريق الثاني بالمحافظة على سرية المعلومات المتوفرة لديه وبعدم السماح لأي طرف ثالث بالاطلاع عليها.

المادة الرابعة عشر: الإعلان

يتولى الفريق الثاني وعلى نفقته الخاصة إتخاذ الاجراءات اللازمة من اجل إعلام المستفيدين بالخدمة المقدمة من خلاله وذلك عبر وسائل الاعلام التي يراها مناسبة.

المادة الخامسة عشر: تعديل الاتفاق

إن أي تعديل ببنود هذا الاتفاق وملاحقه يتمّ بموافقة الفريقين الخطية بعد موافقة وزارة المالية.

المادة السادسة عشر: مدة الاتفاق

إنّ مدة هذا الاتفاق هي سنة كاملة تبدأ من تاريخ تصديقه من المراجع المختصة وتنظيم امر مباشرة العمل. يجدّد تلقائياً سنة فسنة لمدة مماثلة ما لم يعلم أحد الفريقين الفريق الآخر عن رغبته بعدم التجديد قبل ستين (60) يوماً على الأقل من تاريخ إنتهاء المدة العقدية السنوية.

المادة السابعة عشر: الكفالة المصرفية

يتعهد الفريق الثاني بأن يقدم للفريق الأول وخلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه أمر المباشرة بالعمل كفالة مصرفية بقيمة /1.500.000.000/ل.ل مليار وخمسمائة مليون ليرة لبنانية يقَدّم بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف مقبول من الحكومة اللبنانية.

المادة الثامنة عشر: بدء التنفيذ

يحدّد بدء العمل بالخدمة المشمولة بالاتفاق الحاضر في الموعد الذي يتفق عليه الفريقان في خلال فترة أقصاها شهر من تاريخ التوقيع على الاتفاق الحاضر.

المادة التاسعة عشر: الجهة الصالحة لحل النزاعات

إن القضاء العدلي اللبناني هو الجهة الصالحة للبت في جميع القضايا الناتجة عن تطبيق هذا العقد.

حرر هذا الاتفاق وملاحقه المرفقة ريبطاً والمحددة أدناه والمؤشرة من الفريقين على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة للعمل بها لدى الاقتضاء.

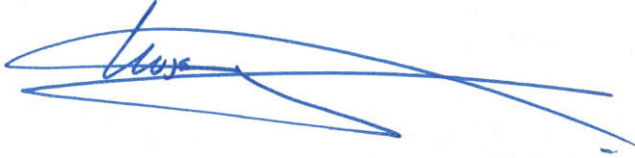
بيروت في / / 2024/

الفريق الثاني

شركة وش موني ش.م.ل.

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

السيد توفيق كوسا



الفريق الاول

مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

رئيس مجلس إدارتها - مديرها العام

الدكتور وسيم ضاهر

48

